

Distr.: General
5 December 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة السادسة والخمسون

٢٩ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠١٢

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة
الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة
”المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية
والسلام في القرن الحادي والعشرين“: تعميم مراعاة
المنظور الجنساني وأوضاع المرأة ومسائل برنامجية

إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث

تقرير الأمين العام

مو جز

عملاً بقرار لجنة وضع المرأة ٧/٥٤ يقدم هذا التقرير معلومات عن التدابير المتخذة
من جانب الدول الأعضاء والأنشطة المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة للتصدي لتشويه
الأعضاء التناسلية للإناث. ويختتم التقرير بتوصيات عن الإجراءات المستقبلية.



أولا - مقدمة

١ - حثّت لجنة وضع المرأة، في قرارها ٧/٥٤ (E/2010/27-E/CN.6/2010/11) بشأن إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، الدول، على القيام بجملة أمور، منها سن تشريعات لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وإنفاذها، واستحداث خدمات للمساعدة والرعاية الاجتماعية والنفسية، وعلى اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين الصحة من أجل مساعدة النساء والفتيات اللواتي يتعرضن لهذا النوع من العنف. وأهاب القرار أيضا بالدول وضع استراتيجيات شاملة ومتكاملة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ودعم هذه الاستراتيجيات وتنفيذها؛ ووضع سياسات كفيلة بالتنفيذ الفعال للأطر التشريعية الوطنية المتعلقة بالقضاء على التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما تشويه أعضائهن التناسلية؛ ووضع طرائق ومعايير موحدة لجمع البيانات بشأن جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك تشويه أعضائهن التناسلية. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، في دورتها السادسة والخمسين التي ستعقد في عام ٢٠١٢. ويستند هذا التقرير، المقدم استجابة لذلك الطلب، في جملة ما يستند، إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء^(١) وكيانات منظومة الأمم المتحدة^(٢)، وإلى مساهمات الدول الأعضاء في قاعدة بيانات الأمين العام المتعلقة بالعنف ضد المرأة^(٣). ويغطي التقرير الفترة الممتدة منذ التقرير السابق للجنة (E/CN.6/2010/6)، وإلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١^(٤).

(١) وردت ردود من إيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والجمهورية الدومينيكية، والدايفر، والسويد، وسويسرا، والفلبين، وفنلندا، والكاميرون، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، واليابان. ويراعي هذا التقرير أيضا مساهمة قطر التي وردت بعد الموعد النهائي لتقديم التقرير السابق (E/CN.6/2010/6).

(٢) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وإدارة شؤون الإعلام، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وأمانة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية.

(٣) استُخدمت لهذا التقرير مساهمات الدول التالية في قاعدة بيانات الأمين العام: ألمانيا، وجيبوتي، والسودان، وكوت ديفوار، وليبيريا، والنرويج، واليمن.

(٤) يستخدم هذا التقرير مصطلح "تشويه الأعضاء التناسلية للإناث" وفقا لقرار لجنة وضع المرأة ٧/٥٤. ويستخدم بعض وكالات الأمم المتحدة مصطلح "تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث" حيث يتمثل الغرض من المفردة الإضافية "قطع" في بيان أهمية استخدام المصطلحات غير القائمة على الأحكام في سياق المجتمعات التي تمارسه. وتشدد كلتا المفردتين على حقيقة أن هذه الممارسة تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان التي للفتيات والنساء.

ثانياً - معلومات أساسية

٢ - تشير تقديرات منظمة الصحة العالمية^(٥) إلى أن عدد الفتيات والنساء اللواتي تعرضت أعضاؤهن التناسلية للتشويه يتراوح بين ١٣٠ مليون إلى ١٤٠ مليون. وكل عام، تواجه نحو ٣ ملايين فتاة وامرأة خطر التعرض لهذا التشويه. وتنتشر هذه الممارسة في ٢٨ بلداً في أفريقيا وفي بعض البلدان في آسيا والشرق الأوسط. وإضافة إلى ذلك، يزداد عدد النساء والفتيات بين الجاليات المهاجرة اللواتي تتعرض أعضاؤهن التناسلية لخطر التشويه أو يواجهن هذا الخطر في أستراليا ونيوزيلندا، فضلاً عن بلدان في أوروبا وأمريكا الشمالية^(٥).

٣ - ووفقاً لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية^(٦)، لا يزال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واسع الانتشار ولكن يبدو أنه يتراجع قليلاً. وتسهم في هذا التراجع الجهود العديدة المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي التي تشمل مجموعة واسعة من العناصر الفاعلة. وأدت مبادرات من قبيل سن القوانين التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، المستكملة بسياسات وبتدابير وقائية شاملة، بما في ذلك البرمجة المجتمعية، إلى إحداث تغييرات في المعتقدات الاجتماعية والسلوك الاجتماعي الأمر الذي أدى إلى التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث^(٧). فمثلاً، سنت ١٥ دولة أفريقية ينتشر فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وعدد من الدول في أنحاء أخرى من العالم قوانين تجرم هذه الممارسة (A/61/122/Add.1 و Corr.1).

٤ - ومع ذلك، تشير بعض الاتجاهات بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث إلى أن متوسط العمر الذي تتعرض عنده الفتيات إلى هذه الممارسة أخذ في الانخفاض في بعض البلدان، وأن الأخصائيين الطبيين يشاركون على نحو متزايد في هذه الممارسة^(٥)، إذ يبين تحليل أجري مؤخراً للبيانات الموجودة أن عمليات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث التي تعرض لها أكثر من ١٨ في المائة من جميع الفتيات والنساء، أجراها مقدمون للرعاية الصحية^(٨). علماً بأن المعايير والممارسات والتقاليد الثقافية السلبية، وكذلك المواقف القائمة

(٥) منظمة الصحة العالمية، "آخر المستجدات عن عمل منظمة الصحة العالمية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث: تقرير مرحلي" (٢٠١١).

(٦) انظر إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، المرأة في العالم ٢٠١٠: الاتجاهات والإحصاءات؛ ٢٠١٠.

(٧) انظر اليونيسيف، الإصلاح التشريعي لدعم التخلي عن قطع/تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ٢٠١٠، والبرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف بشأن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث: التغيير المتسارع - التقرير السنوي ٢٠١٠.

(٨) انظر الاستراتيجية العالمية لمنع مقدمي الرعاية الصحية من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ٢٠١٠، متاحة على الرابط التالي: http://whqlibdoc.who.int/hq/2010/WHO_RHR_10.9_eng.pdf.

على السلطة الأبوية والنماذج النمطية المترسخة فيما يتعلق بأدوار النساء والرجال ومسؤولياتهم وهوياتهم، التي تديم التمييز ضد النساء والفتيات، تمثل بعض العوامل الأساسية التي تسهم في استمرار هذه الممارسة (انظر، مثلاً، A/63/38).

ثالثاً - التطورات في مجالي القانون والسياسة العامة على الصعيدين العالمي والإقليمي

٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت هيئات الأمم المتحدة التصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث باعتباره يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان يترتب عليه آثار ضارة بصحة النساء والفتيات. وحثّت الجمعية العامة الدول في قرارها ٢٢٨/٦٥ بشأن تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة، على استعراض قوانينها الجنائية وتقييمها وتحديثها من أجل ضمان تجريم الممارسات التقليدية الضارة بجميع أشكالها، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، باعتبارها جرائم خطيرة يعاقب عليها القانون. وحثّت الجمعية العامة الدول في قرارها ١٤٥/٥٤ بشأن الطفلة، على سنّ تشريعات وإنفاذها لحماية الطفلات من تشويه أعضائهن التناسلية؛ وعلى استكمال التدابير العقابية بأنشطة تعليمية تهدف إلى تشجيع التوصل إلى توافق في الآراء إزاء التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ وتوفير خدمات مناسبة للمتضررات من هذه الممارسة.

٦ - واعتمدت لجنة وضع المرأة في دورتها الرابعة والخمسين المعقودة عام ٢٠١٠، القرار ٧/٥٤ بشأن إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، الذي أقرت فيه بأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان التي للنساء والفتيات ويضعف أو يبطل تمتعهن بهذه الحقوق ويشكل تهديداً خطيراً لصحتهن. وفي القرار ذاته، أهابت اللجنة بالدول أن تعزز برامج الدعوة والتوعية وأن تضع سياسات وبروتوكولات وقواعد ترمي إلى القضاء على هذه الممارسات. وإضافة إلى ذلك، اعتمدت اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين والخامسة والخمسين، القرارين ٢/٥٤ و ٢/٥٥، وكلاهما عن المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وأعربت اللجنة، في ذينك القرارين، عن قلقها إزاء تزايد تعرض النساء والفتيات للإصابة بعدوى فيروس نقص المناعة البشرية بطرق منها تشويه أعضائهن التناسلية، وحثت الحكومات على تعزيز وتنفيذ التدابير القانونية والسياساتية والإدارية وغيرها من التدابير الرامية إلى منع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليه، بما في ذلك تشويه أعضائهن التناسلية.

٧ - وتصدى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أيضاً للعنف ضد المرأة وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فشدّد على أهمية اتباع نهج مشترك بين الثقافات في منع

العنف ضد المرأة والقضاء عليه (انظر E/2010/43-E/C.19/2010/15 الفقرة ١٦٣)، وأوصى بأن تكفل الدول القضاء على جميع الممارسات الثقافية والعرفية التي تؤثر سلباً على حقوق نساء الشعوب الأصلية (مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث)، بطرق منها سن تشريعات في هذا الصدد (انظر E/2006/43-E/C.19/2006/11 الفقرة ٥٣).

٨ - واعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ١٢/١٤ بشأن تسريع الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة وكفالة بذل الحرص الواجب لمنع العنف، الذي حثّ فيه الدول على أن تدين علناً العنف ضد المرأة وأن توفر قياداً بارزة ومطرده على أعلى المستويات لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وبخاصة في سياق الجهود المبذولة لمجابهة المواقف والأعراف والممارسات والتنميّطات الجنسانية الكامنة في صلب الأعمال والممارسات التمييزية والضارة التي تتسم بالعنف ضد المرأة، من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. واعتمد المجلس أيضاً القرار ٢٠/١٣ بشأن حقوق الطفل، الذي تصدى فيه لمسألة العنف الجنسي ضد الأطفال وأدان بشدة جميع أشكال العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأصدر الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع للمجلس عدة توصيات للبلدان قيد الاستعراض بشأن إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصى الفريق العامل بأن تحظر الحكومات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (انظر A/HRC/16/17، التوصية ٢٥)، وأن تكفل إنفاذ القوانين السارية التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في كافة البلدان المعنية (انظر A/HRC/18/16، التوصية ١٠٧)، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من خلال القيام بأنشطة التوعية وإرهاف الحس العام (انظر A/HRC/17/15، التوصية ٢٦).

٩ - هذا، مع العلم بأن لجنة حقوق الطفل، في تعليقها العام رقم ١٣ (CRC/C/GC/13) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف، قد بيّنت الممارسات الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، من بين أشكال العنف التي يمكن أن يتعرض لها الأطفال. وتعمل لجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، على وضع توصية عامة مشتركة/تعليق عام مشترك بشأن الممارسات الضارة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

١٠ - وأفرد المقررون الخاصون في مجلس حقوق الإنسان اهتمامهم للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وقدموا توصيات بهذا الشأن. وعلموا بأن المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من

ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، يتناولان باستمرار هذه المسألة (انظر، مثلاً، A/HRC/17/26/Add.1 و A/HRC/13/39/Add.4، على التوالي)، بما في ذلك في حوارهما مع الحكومات وفي سياق الزيارات القطرية. وفي التقرير الذي أصدره المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، لعام ٢٠١٠ (A/HRC/13/39)، أشار إلى أن عدم بذل الدول العناية الواجبة لحماية ضحايا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث قد يعود إلى ارتكابها التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بإقرارها لهذه الممارسة بالسكوت عنها. وأشارت المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد في تقريرها المؤقت لعام ٢٠١٠ (انظر A/65/207) إلى أنه ينبغي للدول معاقبة من يمارس تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ووضع تدابير وقائية، بطرق منها إجراء حوارات بين السلطات الحكومية وكبار رجال الدين والأفراد الآخرين في المجتمع. وقد كان تشويه الأعضاء التناسلية للإناث أيضاً موضوع عدد من الشكاوى الفردية، ووجهت نداءات عاجلة إلى المقرر الخاصين للأمم المتحدة في هذا الشأن.

١١ - وكرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي تأكيد أهمية تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد العالمي في التصدي لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث باتخاذها في دورته السابعة عشرة مقرراً يدعم مشروع قرار للجمعية العامة في دورتها السادسة والستين لحظر تلك الممارسة في العالم (انظر Assembly/AU/Dec.383 (د-١٧)). وفي ذلك المقرر، دعا مؤتمر الاتحاد الأفريقي الجمعية العامة للأمم المتحدة لأن تتخذ قراراً في دورتها السادسة والستين لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في جميع أنحاء العالم، من خلال تنسيق الإجراءات التي تتخذها دولها الأعضاء وتقديم توصيات ومبادئ توجيهية من أجل إعداد وتعزيز صكوك قانونية إقليمية ودولية وتشريعات وطنية. وعملاً بمقرر الاتحاد الأفريقي، وجه ممثل بوركينا فاسو نظر اللجنة الثالثة للجمعية العامة إلى قضية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأعلن عن نية المجموعة الأفريقية تقديم قرار في دورتها السادسة والستين عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

رابعاً - التدابير التي أبلغت عنها الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة

١٢ - عملت الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة على إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان من خلال الأطر القانونية والسياسات والبرامج والآليات المؤسسية الوطنية بغية منع هذه الممارسة ومساندة الضحايا، وجمع البيانات، والتعاون بين مختلف الأطراف المعنية على الصعيد الوطني والثنائي والإقليمي والدولي.

ألف - الصكوك الدولية والتشريعات الوطنية^(٩)

١٣ - جميع الدول الأعضاء التي قدمت تقارير هي أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفي اتفاقية حقوق الطفل، وهما المعاهدتان الدوليتان المشار إليهما في الفقرة ١ من قرار اللجنة ٧/٥٤. ووفقا لهذا الإطار الدولي، يُطلب إلى الدول الأطراف سن قوانين ووضع سياسات للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأشار بعض الدول الأعضاء أيضا إلى تقيده بالصكوك القانونية الإقليمية التي تتضمن أحكاما بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، الذي بدأ نفاذه في عام ١٩٩٩، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، الذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٥^(١٠). وبعض الدول التي قدمت تقارير هي أطراف موقعة على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي (CETS No.210)، وهو صك ملزم قانونا اعتمده لجنة الوزراء التابعة لمجلس أوروبا في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ ويتضمن أحكاما بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

١٤ - ومن الأهمية بمكان وجود إطار قانوني شامل يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وينص على توفير التدابير الوقائية والمساعدة للضحايا والنساء المعرضات لهذا الخطر. ففي إيطاليا، مثلا، اعتمد قانون شامل، لا يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فحسب، بل يأمر أيضا باتخاذ مجموعة من التدابير الوقائية وخدمات المساعدة لضحايا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وقام عدد من البلدان بتجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والداغمر، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) أو قرر أنه لا يمكن التذرع بالتقاليد كمبرر لهذه الممارسة (البرتغال). وفي كينيا، اعتمد مشروع قانون حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في عام ٢٠١٠، بدعم من البرنامج المشترك بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان المعني بتشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث، في حين يناقش البرلمان في إثيوبيا، مشروع قانون في هذا الصدد. وفرض بعض الدول (إيطاليا والمملكة المتحدة) عقوبات أشد تتراوح بين فرض غرامة وبين السجن. وتتراوح فترات الحبس بين سنة وست سنوات وتُغلَّظ العقوبات في ظروف مشددة من قبيل

(٩) استُقيت المعلومات الواردة في هذا الجزء من التقارير الحكومية ومن الموقع الشبكي للمعاهدات المتعددة الأطراف التابع لمكتب الشؤون القانونية.

(١٠) كلتا المعاهدتين متاحة على الرابط التالي: www.africa-union.org/root/au/Documents/Treaties/treaties.htm.

حالات تشويه الأعضاء التناسلية للقاصرات، تحقيقا للربح و/أو المفضي إلى الوفاة (إيطاليا، وبلجيكا، والدانمرك، وفنلندا). وفي بوركينا فاسو، يعاقب الممارسون الطبيون الذين يرتكبون هذه الجريمة بوقف رخص مزاولة المهنة. وتنشئ التشريعات في العديد من الدول ولاية قضائية خارج أقاليمها، تعاقب على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث حتى ولو أجريت هذه الممارسة في بلد آخر لا يحظرها، وذلك في ضوء إمكانية ارتكاب هذه الممارسة عبر الحدود (بلجيكا، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، والمملكة المتحدة). ومن أجل تعزيز إنفاذ التشريعات، نُشرت على نطاق واسع القوانين المعتمدة حديثا أو القوانين التي يجري النظر فيها لاعتمادها (بلجيكا وبوركينا فاسو والمملكة المتحدة)؛ ونُظمت حلقات عمل لإرهاف الحس العام في إريتريا بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الإعلان ٢٠٠٧/١٥٨ الذي ينص على إلغاء تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث.

١٥ - واعتمدت الدول قوانين مختلفة أو أضافت أحكاما إلى تشريعاتها القائمة بغية تعزيز حماية ومساندة النساء والفتيات اللواتي يعانين من تشويه أعضائهن التناسلية أو يكنّ معرضات لخطر تشويهها. ففي السويد، يفرض قانون الخدمات الاجتماعية على الاختصاصيين إبلاغ سلطات الإدارة العامة في حال وجود ما يدعو إلى الاعتقاد بتعرض فتاة لخطر تشويه أعضائها التناسلية أو تعرضها لتشويهها بالفعل. وفي بعض الدول، يُعدُّ مخالفا للقانون الامتناع عن مساعدة أنثى معرضة لخطر تشويه أعضائها التناسلية بعدم إبلاغ السلطات عن الحالة (بلجيكا وجيبوتي). ويُعفى الاختصاصيون الطبيون من مسؤولية احترام الخصوصية في دول أخرى، بما فيها بلجيكا، إذا صادفوا حالات تشويه للأعضاء التناسلية للإناث. وفي البرتغال، ينص قانون حماية الطفولة على تدخل الدولة في حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي بوركينا فاسو، ينص القانون المدني على أحقية ضحايا تشويه الأعضاء التناسلية في الحصول على تعويض. وتقر بعض الدول، بما فيها بلجيكا والبرتغال، بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث لأغراض القوانين والإجراءات المتعلقة باللجوء.

١٦ - ولا يزال إنفاذ التشريعات يشكل تحديا. ففي حين أشار بعض الدول، مثل المملكة المتحدة، إلى أن قانون حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث نجح في ردع هذه الممارسة، لم يُبلغ سوى القليل من المعلومات المتعلقة بتأثير التشريعات التي سُنّت في هذا الصدد. وبينما رحبت هيئات معاهدات حقوق الإنسان في ملاحظاتها الختامية إلى الدول الأطراف، باعتماد قوانين للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فإنها أعربت أيضا عن شواغلها إزاء قلة الإبلاغ عن حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث^(١١)؛ وعن عدم

(١١) انظر CEDAW/C/DJI/CO/1-3، الفقرة ١٨، و CRC/C/NOR/CO/4، الفقرة ٤٤.

الاتساق في إنفاذ القوانين بسبب عدم تخصيص ما يكفي من الأموال؛ وافتقاد التنسيق بين الجهات الفاعلة المعنية؛ وتدني الوعي بالقوانين السارية^(١٢)؛ وإفلات الجناة من العقاب. وحثت تلك الهيئات الدول على تهيئة ظروف ملائمة للضحايا لكي يبلغن عن وقوع الممارسات التقليدية الضارة^(١٣)؛ وعلى كفالة التطبيق الكامل للتشريعات التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك مقاضاة الجناة^(١٤).

١٧ - وقد دعمت كيانات الأمم المتحدة الدول في اعتماد أو تحسين قوانين تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتحقيقاً لهذه الغاية، تعاونت مع السلطات الوطنية على وضع الأدوات وإنشاء الآليات اللازمة. ودعم البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف بناء قدرات المشرعين لتشجيعهم على اعتماد قوانين تتناول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، علماً بأن هذا البرنامج طرف فاعل يضطلع بدور رئيسي في التعجيل بالتخلي عن هذه الممارسة في ١٧ بلداً أفريقياً، بالتعاون مع المنظمة غير الحكومية "لا سلام دون عدل"؛ كما قام بدعم بناء القدرات هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، التي عززت، مثلاً، الرابطة الكينية للبرلمانيات. ونشرت الهيئة في عام ٢٠١٠ ملحقاً لدليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة: "الممارسات الضارة" بالمرأة^(١٥). وقد أعد هذا الدليل بناء على اجتماع لفريق خبراء بشأن الممارسات الجيدة في مجال التشريعات المتعلقة "بالممارسات الضارة" بالمرأة (عقدته الشعبة السابقة للنهوض بالمرأة، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا). وتشمل توصياته المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث بأن تتضمن التشريعات ما يلي:

(أ) تعريف تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وعدم التمييز بين أنواعه المختلفة وذلك لأغراض المعاقبة عليه؛ والإشارة بوضوح إلى أنه لا يمكن اعتبار الرضا دفعا يردّ تهمة تشويه الأعضاء التناسلية؛ وتصنيف فعل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث كجريمة مستقلة

(١٢) انظر CEDAW/C/ETH/CO/6-7، الفقرة ٢٠.

(١٣) انظر CAT/C/ETH/CO/1، الفقرة ٣٢؛ و CAT/C/GHA/CO/1، الفقرة ٢٣.

(١٤) انظر CEDAW/C/ITA/CO/6، الفقرة ٥٣؛ و CEDAW/C/DJI/CO/1-3، الفقرة ١٩؛ و CEDAW/C/UGA/CO/7، الفقرة ٢٢؛ و CEDAW/C/BFA/CO/6، الفقرة ٦٩؛ و CEDAW/C/EGY/CO/3-4، الفقرة ٤٢؛ و CEDAW/C/EGY/CO/7، الفقرتان ٤١ و ٤٢؛ و CCPR/C/ETH/CO/1، الفقرة ١٠؛ و CCPR/C/TGO/CO/4، الفقرة ١٣؛ و CRC/C/NOR/CO/4، الفقرة ٤٥؛ و CEDAW/C/OMN/CO/1، الفقرة ٢٦.

(١٥) متاح في الرابط التالي: www.un.org/womenwatch/daw/vaw/handbook/Supplement-to-Handbook-English.pdf.

وقائمة بذاتها؛ والنص على إيقاع عقوبات جنائية أشد بالجناة على الجرائم التي يرتكبوها ضد الأطفال؛

(ب) أمر جميع الاختصاصيين ذوي الصلة، بمن فيهم الممارسون والعاملون في مراكز الرعاية النهارية، وخدمات رعاية الطفولة، والخدمات الصحية والاجتماعية، ونظم الرعاية في المدارس وخارج المدارس، والطوائف الدينية، بالإبلاغ عن حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث إلى السلطات المختصة؛

(ج) الأمر، عند الضرورة، بإنشاء مآوي مخصصة للضحايا/الناجيات من "ممارسات ضارة" معينة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛

(د) الاعتراف بأن على المجتمعات المحلية القيام بدور أساسي في التخلص عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والدعوة إلى الدعم الحكومي، عند الطلب، للمبادرات المجتمعية المتعلقة بالتخلي عن هذه الممارسة؛ والقيام، عند الاقتضاء، بدعم المبادرات المجتمعية التي تستهدف تغيير السلوك والمواقف، بما في ذلك الأخذ بطقوس بديلة للانتقال من مرحلة عمرية إلى مرحلة أخرى أو من وضع اجتماعي إلى وضع آخر وإعادة تدريب الممارسين التقليديين لتأهيلهم لمهن بديلة، من قبيل مهنة القبالة.

باء - خطط العمل والاستراتيجيات وآليات التنسيق الوطنية

١٨ - توفر خطط العمل الوطنية المتعلقة بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث إطاراً لوضع استراتيجيات شاملة ومنسقة وتنفيذ تلك الاستراتيجيات ورصدها وتقييمها. وتوجد خطط عمل وطنية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث و/أو خطط عمل وطنية بشأن العنف ضد المرأة تنص على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث معمول بها في عدد من البلدان، بما فيها إيطاليا، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، وجيبوتي، والسودان، والسويد، والكاميرون، وليبيريا، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا. ووُضعت خطة عمل وطنية في مالي للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بدعم قدمه البرنامج الإنمائي إلى وزارة النهوض بالمرأة، في حين تمت الموافقة على سياسات وطنية جديدة للتصدي لهذه الممارسة في السنغال وغينيا - بيساو، بدعم من البرنامج المشترك بين اليونيسيف - وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وتعمل فنلندا الآن على وضع خطة عمل وطنية للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ويتضمن بعض خطط العمل الوطنية اتخاذ تدابير كفيلة بتنفيذ القوانين، ومنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتوفير خدمات الدعم، ومنهجة جمع وتحليل البيانات المتعلقة بمعدل انتشار هذه الممارسة، وتعزيز التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة المشاركة في

التصدي لهذه القضية. وفي بوركينا فاسو، يتواصل العمل على وضع خطة تقييم لرصد تنفيذ خطة العمل الوطنية وتقييمها.

١٩ - وتتصدى الدول أيضا لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية المتصلة بقضايا أخرى. فمثلا، فإن خطط العمل والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والمرأة والسلام والأمن، وحقوق الإنسان للمرأة في ألمانيا، والبرتغال، والدانمرك، وكوت ديفوار، والنرويج، تنص على عدد من الإجراءات الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٢٠ - وتشمل إحدى الممارسات الواعدة في عدة دول إشراك العديد من الأطراف المعنية، بما فيها المنظمات غير الحكومية وممثلو المجموعات المتضررة، في العمليات المتعلقة بوضع وتنفيذ وتقييم خطط عمل واستراتيجيات وطنية تتصدى لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (البرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا).

٢١ - وقد ثبت أن إنشاء آليات مؤسسية واسعة النطاق لتنسيق تنفيذ خطط العمل والسياسات الوطنية هو ممارسة جيدة، نظرا لتعدد الاستجابات المطلوبة. وتحقيقا لهذه الغاية، أنشئت في دول شتى، منها إيطاليا، والبرتغال، وبوركينا فاسو، وجيبوتي، والنمسا، واليمن، آليات وطنية مخصصة، من قبيل الأفرقة العاملة المشتركة بين الوزارات والمتعددة القطاعات واللجان الوطنية و/أو اللجان المسؤولة عن تنسيق وتنفيذ الجهود الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٢٢ - وقُدمت معلومات محدودة عن تقييمات تنفيذ خطط العمل الوطنية، وأثرها، وتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذها. وفي حين رحبت هيئات معاهدات حقوق الإنسان باعتماد خطط عمل واستراتيجيات وبرامج وتشريعات وطنية للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فإنها أعربت أيضا عن قلقها من أن تكون هذه الممارسة لا تزال منتشرة على نطاق واسع؛ وحثت الدول على تحسين التنسيق بين الأنشطة الرامية إلى مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (انظر CRC/C/BFA/CO/3-4، الفقرة ٥٩) وضمان التنفيذ الشامل لخطط العمل الوطنية^(١٦).

٢٣ - وقد ساعدت كيانات الأمم المتحدة الدول في وضع سياسات للتصدي بشكل فعال لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وآثاره على صحة النساء والفتيات. وازدادت الجهود

(١٦) CEDAW/C/KEN/CO/7، الفقرة ٢٠؛ و CRC/C/SDN/CO/3-4، الفقرة ١٤؛ و CRC/C/CMR/CO/2، الفقرة ٦٠.

المبدولة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ من خلال الدعم المقدم من البرنامج المشترك بين اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان بغية تحسين إدماج الآثار الصحية المترتبة على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في الاستراتيجيات الوطنية للصحة الإنجابية. وفي استراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للفترة ٢٠١١-٢٠١٥: بلوغ نقطة الصفر، يدعو البرنامج المشترك البلدان إلى جعل تصديدها للعنف ضد المرأة جزءاً لا يتجزأ من برامج واستراتيجيات مكافحة الفيروس/الإيدز من أجل وقف الممارسات الضارة.

جيم - التدابير الوقائية ومساندة ضحايا الممارسة الضارة والمعرضات لخطرها

٢٤ - الوقاية عنصر أساسي لأي استراتيجية لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ومن الضروري أن تكمل التشريعات والتدابير الأخرى الرامية إلى القضاء على هذه الممارسة بشكل فعال. وقد شددت الدول على أهمية الوقاية وتغيير المعتقدات والسلوكيات الاجتماعية من أجل التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، من خلال المبادرات والشراكات المجتمعية على جميع المستويات، بما في ذلك مع المنظمات غير الحكومية (بلجيكا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، والمملكة المتحدة).

التوعية والدعوة

٢٥ - نفذت مبادرات تهدف إلى منع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من خلال التوعية بهذه القضية وآثارها الضارة على الصحة النفسية والبدنية للنساء والفتيات؛ والتشريعات التي تحظر هذه الممارسة؛ وخدمات المساندة المتاحة للضحايا؛ وتعزيز حقوق الإنسان التي للنساء والفتيات في العديد من البلدان، التي من بينها إيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، وجيبوتي، والسويد، وسويسرا، والكاميرون، والمملكة المتحدة، والنمسا. وقد شملت هذه المبادرات، التي يتم اتخاذها في كثير من الأحيان بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، عقد مؤتمرات وندوات وحلقات عمل وإجراء حملات للتعبئة الاجتماعية، بما في ذلك المسرحيات، ومواد الاتصال، مثل النشرات والملصقات المترجمة إلى عدة لغات والمنشورة على الإنترنت. وأبلغت الدول عن تنظيم مناسبات للاحتفال باليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (في ٦ شباط/فبراير)، وكجزء من حملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني، مما عزز الوعي بالممارسة. وشملت الفئات المستهدفة لتلك المبادرات الجاليات المهاجرة، والأخصائيين الذين يتعاملون مع النساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية، والنساء اللائي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية، والزعماء التقليديين وكبار رجال الدين والمعلمين والطلاب.

٢٦ - وقد قامت وسائل الإعلام بدور مهم في تراجع هذه الممارسة. وفي غامبيا تم إنتاج حملات إعلامية وبرامج إذاعية مستمرة تروج للتخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بدعم من البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف. واعترف في بور كينا فاسو بأهمية بناء التحالفات، حيث تم إنشاء شبكات مختلفة من كبار رجال الدين والزعماء التقليديين والصحافيين والمنظمات غير الحكومية لتعزيز الدعوة إلى التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ويمكن أن تساهم إدانة هذه الممارسة من قبل شخصيات بارزة لها تأثير على الرأي العام في منع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ففي بور كينا فاسو، على سبيل المثال، أدانت السيدة الأولى وكبار رجال الدين والزعماء التقليديون جميعاً هذه الممارسة.

٢٧ - وفي سياق حملة الأمين العام المعنونة "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة"، قامت كيانات تابعة للأمم المتحدة، منها إدارة شؤون الإعلام وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، واليونسكو، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومنظمة الصحة العالمية، بالمشاركة في مجموعة كبيرة من مبادرات التوعية والدعوة على المستوى العالمي أو الإقليمي أو قدمت الدعم لها في أفريقيا بصفة رئيسية، باستخدام مجموعة متنوعة من قنوات الاتصال من قبيل الشبكات الاجتماعية والإذاعة والأفلام والمواقع الشبكية والعروض العامة وحلقات العمل. كما واصل عدد من الكيانات تعزيز الوعي بهذه الممارسة من خلال دعم فعاليات عقدت لإحياء اليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واليوم الدولي للمرأة (اليونسكو والبرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف)، والمشاركة فيها. وقد واصل برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بالتعاون مع حكومة أوغندا، ومنظمة REACH غير الحكومية، وجامعة ماكيريري، وبدعم من كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، دعم التعبئة المجتمعية على المستوى المحلي في ثلاث مقاطعات في سايبني إمعانا في حماية وتعزيز حقوق الفتيات في مواجهة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتحقيقاً لهذه الغاية، أدت حلقات العمل المعقودة لنشر الوعي بين أهل سايبني إلى تخلي ممارسي الطب التقليدي عن تلك الممارسة. وقد اضطلعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأنشطة للتوعية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مخيمات اللاجئين في جيبوتي وكينيا، بالتعاون مع منظمة كير غير الحكومية.

البرمجة المجتمعية

٢٨ - هناك اعتراف متزايد بأهمية المبادرات المجتمعية، التي تيسر عملية التغيير الاجتماعي نحو التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي بوركينافاسو، فإن المشاريع الإنمائية التي حسنت أحوال النظافة الصحية والأحوال الصحية عموماً، ودعمت الأنشطة المدرة للدخل والتعبئة المجتمعية، قد أدت إلى صدور إعلانات جماهيرية عن التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في ٩٥ مجتمعاً محلياً في البلد. وفي مبادرة أخرى في بوركينافاسو، تم استخدام دوريات مجتمعية للشرطة العسكرية لتوعية المجتمعات المحلية بالآثار الضارة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث بهدف الثني عن هذه الممارسة. وفي المملكة المتحدة، أيدت الحكومة الاسكتلندية إشراك المجتمع المحلي في أنشطة الوقاية وتكوين شبكة من نساء الأقليات العرقية للعمل مع مقررري السياسات بشأن القضايا ذات الصلة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٢٩ - وقد استرشدت عدة مبادرات مجتمعية تدعمها كيانات تابعة للأمم المتحدة بالحاجة إلى تناول مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث بوصفها عرفاً اجتماعياً وتمكين المجتمعات المحلية من تحقيق تحول اجتماعي مستدام نحو التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. فعلى سبيل المثال، دعم البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف إقامة شراكات بين العديد من الأطراف المعنية والتوعية المجتمعية بشأن الصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وحقوق الإنسان في ١٢ بلداً، مما سهل الحوارات المجتمعية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وقد أسفرت تلك الجهود عن إعلانات جماهيرية جماعية من قبل زعماء المجتمعات المحلية وكبار رجال الدين بشأن التعهد بإلغاء هذه الممارسة في إثيوبيا، وبوركينافاسو، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وغامبيا، وغينيا، وكينيا. وقد نفذت منظمة توستان غير الحكومية، بالتعاون مع البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف، برامج لتمكين المجتمعات المحلية في عدد من البلدان الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، وذلك باستخدام التوعية بحقوق الإنسان واتباع نهج السيطرة المجتمعية على شؤون التخلي عن هذه الممارسة. وقد دعم صندوق الأمم المتحدة الاستماني لإلغاء العنف ضد المرأة الذي تديره هيئة الأمم المتحدة للمرأة منظمة إنقاذ الطفولة غير الحكومية بالسويد، من أجل القيام بتعبئة مجتمعية على المستوى المحلي قائمة على حقوق الإنسان، وذلك في السنغال، وغامبيا، وغينيا، ومالي شارك فيها زعماء تقليديون وشباب وضباط شرطة وعاملون صحيون.

البرامج التعليمية

٣٠ - توفر المناهج والمؤسسات التعليمية محفلا هاما للتثقيف والتوعية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ففي بوركينا فاسو، تم إدراج وحدات خاصة بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مناهج المدارس الابتدائية والثانوية. ومن أجل إشراك الدعاة من الشباب، وخاصة الصبية، لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، قام صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة بدعم منظمات غير حكومية، مثل منظمة إنقاذ الطفولة بالسويد لدمج برامج التوعية في المناهج المدرسية، وذلك بالتعاون مع وزارات التعليم في السنغال وغامبيا وغينيا ومالي، وفرع منظمة معونة العمل الدولية في إثيوبيا من أجل إنشاء أندية للبنين في المدارس الابتدائية والثانوية للتوعية بالممارسات الضارة في أوساط الطلاب.

٣١ - ونُظمت دورات تدريبية للمعلمين بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في العديد من الدول (إيطاليا والنمسا وبوركينا فاسو). كما تم تدريب المعلمين بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وحقوق الإنسان والحقوق الإنجابية في البرازيل، والرأس الأخضر، والسنغال، وغينيا - بيساو، بدعم من اليونيسكو.

التدريب

٣٢ - يمكن لتوفير برامج التدريب للمهنيين الذين يتعاملون مع حالات النساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية أو اللاتي تعرضن بالفعل له، أن يعزز تنفيذ القوانين والسياسات التي تتناول هذه الممارسة. وقد تم تقديم هذا التدريب في عدة دول، مستهدفا المهنيين الصحيين والأخصائيين الاجتماعيين، وممارسي الطب التقليدي، وموظفي إنفاذ القوانين والمهجرة (بلجيكا، وبوركينا فاسو، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، والكاميرون، والمملكة المتحدة، والنمسا). وتم أيضا تدريب مقدمي الخدمات الصحية، بمن فيهم الدايات وموظفو إنفاذ القانون، في إثيوبيا وجيبوتي والسودان وغامبيا وغينيا - بيساو وكينيا، بدعم من البرنامج المشترك بين اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وقد ركزت برامج التدريب على حقوق الإنسان التي للمرأة والقضايا الصحية ذات الصلة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأساليب التحقيق وتنفيذ الأطر القانونية والسياسية. كما تم إصدار مبادئ توجيهية ونماذج تدريبية وأدلة عن الممارسات الجيدة إمعانا في مساعدة المهنيين المختصين في مجال منع وإدارة حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وقد نشرت منظمة الصحة العالمية معلومات على الإنترنت موجهة إلى مقدمي الرعاية الصحية والباحثين، تضمنت مبادئ توجيهية خاصة بالتوجيه المعنوي للضحايا. ومن أجل التصدي لإضفاء الطابع الطبي المتزايد

على هذه الممارسة، عمد البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف إلى دعم نشر دليل تدريبي لمقدمي الرعاية الصحية في كينيا.

٣٣ - هذا، مع العلم بأن التدريب على القضايا المتعلقة بالممارسات الضارة، والآثار المضرة المترتبة على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وحقوق الإنسان التي للمرأة، قد تم تقديمه إلى الأطراف المعنية الأخرى لتعزيز دورها في منع هذه الممارسة. وتم تقديم تدريب من هذا القبيل لكبار رجال الدين والزعماء التقليديين بالإضافة إلى الصحفيين في بوركينافاسو. وفي إثيوبيا، قام صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة بدعم منظمة "معونة العمل" غير الحكومية من أجل تدريب الزعماء التقليديين وكبار رجال الدين إمعاناً في إشراكهم في التعبئة المجتمعية. وتعزيزاً للتغطية الإعلامية لقضية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتشجيعاً للحوارات المجتمعية حول هذه الممارسة، قام البرنامج المشترك بين اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان بدعم بناء قدرات الصحفيين والمؤسسات الإعلامية في إثيوبيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والسودان، وغامبيا، وغينيا - بيساو، وكينيا، بالتعاون مع رابطة إدماج المرأة في التنمية. كما دعم البرنامج المشترك لجنة البلدان الأفريقية المعنية بالممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفل من أجل تدريب قادة الشباب من إثيوبيا، وأوغندا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وكينيا وزيادة قدراتهم كمتقنين ودعاة لأقرانهم.

٣٤ - وبينما أبلغت بعض الدول الأعضاء عن تخصيص موارد لتنفيذ أنشطة الوقاية (إيطاليا وسويسرا)، كان ثمة معلومات إضافية محدودة حول مدى المنهجية التي تم بها تنفيذ تلك البرامج وتقييمها. وقد أعربت هيئات معاهدات حقوق الإنسان عما يساورها من قلق إزاء عدم قيام الدول بمواصلة اتخاذ إجراءات كافية لتعديل القوالب النمطية والقيم الثقافية السلبية والممارسات الضارة أو القضاء عليها (انظر CEDAW/C/ETH/CO/6-7، الفقرة ١٨). وقد حثت هذه الهيئات الدول على مواصلة وزيادة جهودها في مجال التوعية والتثقيف من أجل القضاء التام على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث^(١٧)؛ وضمان التعميم المنهج والمستمر لهذه التدابير، مع استهداف جميع شرائح المجتمع (انظر CRC/C/CMR/CO/2، الفقرة ٦٠)؛ وتقييم آثار هذه التدابير (انظر CEDAW/C/ZAF/CO/9، الفقرة ٢١).

(١٧) CEDAW/C/KEN/CO/7، الفقرة ١٨؛ CEDAW/C/EGY/CO/7، الفقرة ٤٢؛ CEDAW/C/BFA/CO/6، الفقرة ٢٤؛ CEDAW/C/UGA/CO/7، الفقرة ٢٢.

مساندة الضحايا والنساء المعرضات للخطر

٣٥ - قدم عدد من الدول الأعضاء تقارير بشأن تدابير حماية ومساعدة النساء والفتيات اللائي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية أو يتعرضن لخطره (إيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والسويد، وسويسرا، والكاميرون، والمملكة المتحدة). فعلى سبيل المثال، تم إنشاء عيادات متخصصة لمعالجة الضحايا في السويد والمملكة المتحدة. ويجري في بوركينا فاسو توزيع المستلزمات الطبية على الضحايا من أجل التخفيف من حدة الآثار الصحية لتلك الممارسة. وتم إنشاء خطوط ساخنة في بضع دول لتلقي التقارير الواردة بشأن حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتقديم معلومات حول خدمات الدعم المتاحة (بوركينا فاسو وإيطاليا). وبالإضافة إلى العلاج الطبيعي، يتم في سويسرا تقديم دورات لمحو الأمية للنساء والفتيات اللائي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية، إمعاناً في تمكينهن. وتُقدّم المعونة القانونية لضحايا تلك الممارسة، من قبل رابطة المحاميات الوطنية، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وذلك في دول من قبيل بوركينا فاسو، وسيراليون، وغينيا، وكوت ديفوار، ومالي، والنيجر. وقد منحت بعض البلدان، ومن بينها بلجيكا والبرتغال والسويد حق اللجوء السياسي للنساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية.

٣٦ - وقد شددت الكيانات التابعة للأمم المتحدة على الآثار السلبية لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث على صحة النساء والفتيات، بما في ذلك الإعاقة، وركزت الجهود على ضمان حصول الضحايا والفتيات المعرضات للخطر على الخدمات ذات الصلة والمساندة. وعلى سبيل المثال، دعمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقديم خدمات التوجيه المعنوي والمساعدة الطبية للنساء اللائي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية في مخيمات اللاجئين. ومن أجل التصدي لإضفاء الطابع الطبي على هذه الممارسة، قام البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف بدعم إنشاء آلية إبلاغ غفل من الاسم في مصر لتلقي المعلومات بشأن الأطباء الذين ما زالوا يقومون بهذه الممارسة رغم حظرها بموجب القانون. وقد نشرت منظمة الصحة العالمية "الاستراتيجية العالمية لمنع مقدمي الرعاية الصحية من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية" في ٢٠١٠، بالتعاون مع سبع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة وست منظمات مهنية. وتعرض الاستراتيجية توصيات التصدي لإضفاء الطابع الطبي على هذه الممارسة، بما في ذلك إنشاء أطر تشريعية وتنظيمية، ورصدها وتقييمها وتخصيص الأموال لتنفيذها.

دال - جمع البيانات وأعمال البحث

٣٧ - يعد توافر بيانات أفضل أمرا بالغ الأهمية لإحداث تطور قانوني وتطور في السياسات يستندان إلى الأدلة للتصدي لمسألة القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأفاد عدد من الدول أنه لا يوجد لديها بيانات متاحة عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (بلجيكا والسويد وسويسرا والفلبين وفنلندا) أو أنه لا يبلغ عن أي حالات (الجمهورية الدومينيكية والمكسيك). وذكرت قطر أن هذه الممارسة لا توجد في البلد. وقدمت بوركينافاسو بيانات عن انتشار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وعدد الاعتقالات والحالات التي أحيلت إلى القضاء، وقدمت تقريرا عن تدريب الموظفين المكلفين بجمع هذه البيانات وتحليلها. أما المركز الوطني للمعلومات والوثائق المتعلقة بالمرأة والطفل في مالي، فهو يشرع، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبدعم من ألمانيا، في جمع البيانات عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأفادت التقارير أن عدم وجود بيانات يشكل عائقا في وجه تقييم الإجراءات المتخذة للتصدي لمسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (بلجيكا والكاميرون). وإذا لاحظت هيئات معاهدات حقوق الإنسان تراجعا في تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في المناطق الحضرية، فقد أعربت عن شواغلها إزاء انتشار هذه الممارسة في المناطق الريفية (انظر CEDAW/C/ETH/CO/6-7، الفقرة ٢٠) وفي مختلف البلدان قيد الاستعراض^(١٨)؛ وأبدت أسفها لعدم وجود بيانات إحصائية عن انتشار هذه الظاهرة وحثت الدول على جمع الإحصاءات وغيرها من البيانات عن هذه الممارسة وإدراج جمع وتحليل البيانات عن الممارسات التقليدية الضارة في المسوحات الوطنية^(١٩).

٣٨ - وأجريت المسوحات والدراسات في الدول لتعزيز المعرفة بانتشار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إيطاليا وبلجيكا والكاميرون). وأجري تحليل حالة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في الكاميرون، فوجد أن هذه الممارسة سائدة في ياوندي وفي منطقتي الشمال والجنوب الغربي. وأجرى معهد الطب المداري في بلجيكا دراسة كشفت عن أنه يرجح أن تكون ٢٣٥ ٨ امرأة قد خضعت لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث أو كانت عرضة لخطر من أصل ٢٢ ٨٤٠ امرأة من النساء المقيمات في بلجيكا اللواتي جئن في الأصل من البلدان التي يمارس فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

(١٨) CRC/C/SDN/CO/3-4، الفقرة ٥٦؛ و CEDAW/C/DJI/CO/1-3، الفقرة ١٨؛ و CEDAW/C/UGA/CO/7، الفقرة ٢١.

(١٩) CEDAW/C/OMN/CO/1، الفقرة ٢٦؛ و CRC/C/CMR/CO/2، الفقرة ٦٠.

٣٩ - وتقوم كيانات الأمم المتحدة بدعم زيادة توافر البيانات والمعارف المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وقد أجرت اليونيسيف دراسة في عام ٢٠١٠ غطت عدة بلدان بعنوان ديناميات التغيير الاجتماعي - التقدم نحو التخلي عن ممارسة تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث في خمسة بلدان أفريقية، خلصت إلى أن البرامج التي تطبق نهجا كليا وتتناول مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث بوصفها عادة اجتماعية تتسم بقدر أكبر من الفعالية. وتعكف اليونيسيف حاليا على إتمام دراسة أخرى بعنوان تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث: استكشاف إحصائي، تستعرض البيانات المجمعة من كل المسوحات التي أجرتها اليونيسيف وتستكشف التفاوت في الانتشار من بلد إلى آخر تبعا لتأثير مختلف العوامل الاجتماعية - الاقتصادية والديموغرافية. وأعدت اليونسكو إطارا لجمع المعلومات الكمية والنوعية عن تمكين المرأة، يتضمن مجموعة من المؤشرات عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأصدرت المنظمة أيضا تقارير تتضمن دراسات عن كيفية تأثير تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في إمكانية حصول الفتيات على التعليم وفي الروابط بين تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والثقافة والتنمية. ونشرت منظمة الصحة العالمية معلومات عن الممارسات الجيدة للتخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وهي تجري حاليا بحثا بشأن العوامل الاجتماعية الثقافية التي تسهم في التخلي عن هذه الممارسة أو استمرارها. وقامت منظمة الصحة العالمية أيضا بإجراء بحث بشأن العواقب الصحية لهذه الممارسة ومعالجتها في النرويج.

٤٠ - وعُقد مؤتمر دولي بشأن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث في نيروبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمركز الدولي للصحة الإنجابية وجامعات من أستراليا وبلجيكا وكينيا والولايات المتحدة الأمريكية. واجتذب المؤتمر مشاركين من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية بغية تحديد الفجوات في المعارف عن المسائل الصحية المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتحليل مختلف المبادرات الرامية إلى إنهاء هذه الممارسة، بما في ذلك المبادرات المجتمعية.

هاء - التعاون الثنائي والإقليمي والدولي

٤١ - تتعاون دول عديدة في البرامج والمشاريع الثنائية و/أو المتعددة الأطراف الرامية إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، و/أو تقوم بدعمها، جنبا إلى جنب مع كيانات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية (إيطاليا والبرتغال وبلجيكا وجيبوتي والدايمرك والسودان والسويد وسويسرا وفنلندا والمملكة المتحدة واليابان واليمن).

وكثيرا ما تركز المبادرات على الإصلاح القانوني، والجهود الوقائية، بما في ذلك التوعية والتدريب، وتقديم المساعدة إلى النساء والفتيات المعرضات للخطر وحمايتهن، وتبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والدراسات المتعلقة بانتشار هذه الممارسة. وركزت بعض الشراكات والمشاريع أيضا على الصحة والحقوق الإنجابية (بلجيكا والدانمرك). وعمدت بوركينا فاسو، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة والبرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف، إلى إقامة شراكة مع مالي لتعزيز جهودهما الرامية إلى التصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث الذي يمارس عبر الحدود بين البلدين.

٤٢ - وأفاد بعض الدول أن وكالاتها الإنمائية الوطنية تدعم، سواء بشكل مباشر أو من خلال المنظمات غير الحكومية، الجهود الوطنية الرامية إلى التصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في سياق (أ) مبادرات التعاون الإنمائي التي تركز على الجوانب المختلفة لهذه الممارسة، مثل المخاطر الصحية (المملكة المتحدة)، و (ب) المبادرات التعزيزية، مثل بناء القدرات، والبرامج التعليمية، والتوعية والبرمجة المجتمعية الرامية إلى تغيير المواقف الجماعية تجاه تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (السويد واليابان).

٤٣ - ويقوم بعض الدول، بما فيها إيطاليا والبرتغال وبوركينا فاسو وجيبوتي، بتعزيز التعاون الإقليمي و/أو تشارك في الاجتماعات والحلقات الدراسية الدولية التي تهدف إلى تبادل الممارسات الجيدة، والمعلومات عن انتشار الممارسة واتجاهاتها، وأولويات العمل. واستضافت بوركينا فاسو على سبيل المثال مؤتمرا دون إقليمي للسيدات الأول في غرب أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، استهدف إشراك القيادات على أعلى مستوى، وتبادل الممارسات الجيدة، ووضع استراتيجيات مشتركة للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث الذي يمارس عبر حدود بوركينا فاسو وغانا وكوت ديفوار ومالي والنيجر. ونظم الاتحاد الأفريقي، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مؤتمرا عموم أفريقيا بشأن "الاحتفال بالشجاعة والتغلب على التقاليد الضارة"، عقد في أديس أبابا في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، واستهدف تعزيز الشراكات والترويج للممارسات الجيدة لمكافحة الممارسات التقليدية الضارة. بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأسفر المؤتمر عن اعتماد إطار للعمل وتقديم توصيات بشأن الممارسات الضارة، واقترح، فيما اقترح، وضع استراتيجيات كلية ومتكاملة؛ والتعاون؛ وتحسين الأطر التشريعية وأطر السياسات؛ ووضع تدابير وقائية، بما في ذلك الدعوة والتوعية وتمكين المرأة؛ وإجراء البحوث في المسائل المتعلقة بالممارسات التقليدية الضارة؛ ورصد وتقييم الإجراءات ذات الصلة.

٤٤ - ويشكل عدد من الدول المقدمة للتقارير، بما فيها إيطاليا والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة، جزءاً من الفريق العامل للجهات المانحة المعني بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ووضع الفريق منهج عمل من أجل التخلي عن ممارسة تشويه/قطع الأعضاء التناسلية للإناث، اقترح فيه اتباع نهج برنامجي متكامل مشترك من أجل توسيع نطاق فعالية الجهود الرامية إلى التخلي عن هذه الممارسة، من قبيل مراجعة القوانين والسياسات الوطنية، وإشراك طائفة واسعة من العناصر الفاعلة، والاضطلاع بأنشطة تمكين المجتمعات المحلية لإحداث تغيير اجتماعي وتوفير خدمات المساندة لضحايا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٤٥ - يُتخذ العديد من الإجراءات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتُبذل الجهود لتدعيم الأطر الوطنية على صعيدي القوانين والسياسيات، وتعزيز تدابير الوقاية والحماية، وتحسين المعارف المتعلقة بهذه الممارسة وكيفية التصدي لها بفعالية، وتيسير التنسيق والتعاون على جميع الصعد. ويحظر القانون الجنائي في العديد من الدول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتقوم الدول على نحو متزايد بإكمال هذه التشريعات والسياسات بتدابير الوقاية والحماية، بما في ذلك حملات الإعلام والتوعية، والمبادرات المجتمعية، والبرامج التعليمية وتدريب موظفي إنفاذ القانون وأخصائيي الرعاية الصحية والجهات المعنية الأخرى من قبيل قادة المجتمعات المحلية والصحفيين، وكذلك توفير المعالجة الطبية والمساندة للنساء والفتيات اللواتي يخضعن لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتشمل المبادرات الواعدة تنظيم مبادرات وقاية تستند إلى حقوق الإنسان، والوصول إلى المجتمعات المحلية بأكملها، وإقامة الشراكات، وإشراك العديد من الأطراف المعنية في المراحل المختلفة من البرامج.

٤٦ - وعلى الرغم من زيادة الجهود والتركيز على التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فإن مدى انتشار هذه الممارسة لا يزال مدعاة للقلق. وتشمل التحديات التي جرى تحديدها متصور إنفاذ التشريعات والسياسات؛ وقلة الموارد المخصصة لتنفيذها؛ وعدم كفاية رصد تأثير القوانين والسياسات والبرامج وتقييمه؛ وعدم وجود بيانات تيسر رصد التقدم المحرز.

٤٧ - وبغية تحقيق التخلي عن هذه الممارسة واستدامته في جميع أنحاء العالم، يلزم اتباع نهج شامل ومنسق ومنتظم يستند إلى مبادئ حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وإشراك العديد من الأطراف المعنية على جميع الصعد، بما في ذلك الهيئات الدولية والإقليمية. ويتطلب ذلك توافر التزام سياسي قوي على الصعيد الوطني، يتجلى في

قوانين وسياسات وطنية شاملة وفي تخصيص موارد كافية، بما في ذلك الميزانيات، لتنفيذها. وينبغي أيضا للمبادرات الرامية إلى التخلي عن هذه الممارسة أن تتناول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث كعادة اجتماعية، بهدف الشروع في عمليات تعزز الحوارات الاجتماعية، وتمكين المجتمعات المحلية وسيطرتها على مقدراتها، وأن تؤدي إلى تغيير جماعي مستدام للمعتقدات والسلوك.

٤٨ - وينبغي أن تستمر الدول في التصديق على الصكوك الدولية وتنفيذها من خلال الأطر الوطنية في مجالي القانون والسياسات. ووفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ينبغي اعتماد تشريعات شاملة تحظر جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتعاقب مرتكبيه. وينبغي أيضا للتشريعات أن توفر تفويضا باتخاذ مجموعة كاملة من تدابير الوقاية والحماية للنساء والفتيات اللواتي يخضعن لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث أو يتعرضن لخطره. وينبغي أن تدرج في التشريعات أحكام تتعلق بالتنفيذ الفعال للقوانين، بما في ذلك مخصصات الميزانية، وآليات تنسيق ورصد وتقييم إنفاذ القانون. وثمة حاجة إلى أن تنص القوانين على فرض جزاءات فعالة، بما في ذلك على الاختصاصيين الطبيين الذين يقومون بهذه الممارسة، أو في الحالات التي يجري فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في بلد لا تُحظر هذه الممارسة فيه. ويحتاج إنفاذ التشريعات إلى تعزيز، بما في ذلك عن طريق نشره على نطاق واسع وتدريب موظفي إنفاذ القانون. ويتعين تحسين الظروف التي تتيح للنساء والفتيات الإبلاغ عن حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٤٩ - وينبغي للدول ضمان أن تكون خطط العمل والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث شاملة، بحيث تتضمن طائفة من تدابير الوقاية والحماية، وأن تكون متعددة التخصصات من حيث نطاقها. وينبغي أن تتضمن أهدافا ومؤشرات واضحة، وأن تنص على الرصد وتقييم الأثر على نحو مستمر، وأن تضمن التنسيق بين جميع الأطراف المعنية. وينبغي للدول تعزيز مشاركة طائفة واسعة من الأطراف المعنية في وضع خطط العمل والاستراتيجيات وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وينبغي أن تشمل الأطراف المعنية الفئات المتضررة، والمجتمعات المحلية التي تتبع هذه الممارسة، والمنظمات غير الحكومية، والجماعات النسائية. وينبغي مواصلة تعزيز آليات التنسيق. وينبغي للدول ضمان تخصيص الموارد الكافية لتنفيذ جميع الخطط والاستراتيجيات التي تهدف إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٥٠ - وثمة حاجة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لجهود الوقاية الأولية وتقديم الدعم للجهود المبذولة للتخلي عن هذه الممارسة في إطار القوانين والسياسات والبرامج القائمة.

وثمة حاجة إلى أن تكون حملات وبرامج الإعلام والتوعية منهجية في وصولها إلى عامة الجمهور والاختصاصيين المعنيين والأسر والمجتمعات المحلية. وينبغي أن يتواصل الاضطلاع على نحو منهجي بالبرامج التعليمية التي تركز على المساواة بين الجنسين. وينبغي إشراك جميع قطاعات المجتمع، بما فيها النساء والفتيات، والرجال والفتيان، والشباب، والمنظمات الدينية والمجتمعية وقادتها، ووسائط الإعلام، بشكل فعال في مبادرات الوقاية. وينبغي الاعتراف بالدور المكمل للمجتمعات المحلية في التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ودعم المبادرات المجتمعية الرامية إلى تعميم هذا التخلي. وينبغي للمسائل من قبيل حقوق الإنسان التي للمرأة والمساواة بين الجنسين، وكذلك المعلومات المتعلقة بالصحة الإنجابية وصحة الأمومة، والعنف ضد النساء والفتيات، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتأثيره أن تدرج، في المناهج التعليمية، والحوارات المجتمعية، وتدريب العناصر الفاعلة التي يمكن أن تؤثر في عملية تغيير اجتماعي تهدف إلى التخلي المستمر عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٥١ - وينبغي تدريب الممارسين الصحيين والمعلمين والإحصائيين الاجتماعيين وغيرهم من المهنيين على تحديد ومعالجة حالات النساء والفتيات اللواتي يخضعن لتشويه أعضائهن التناسلية أو يتعرضن لخطرهن. وينبغي أيضاً تدريب المهنيين الصحيين على تدبير الآثار الصحية لهذه الممارسة بشكل مناسب، وتحديدًا لتخفيف تأثيرها على الصحة الإنجابية للنساء والفتيات اللواتي يخضعن لتشويه أعضائهن التناسلية. وينبغي للدول الترويج لاعتماد ونشر المعايير والمبادئ التوجيهية، بما في ذلك من خلال الهيئات المهنية المناسبة، التي تدين كافة أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث التي يقوم بها الأطباء الممارسون أو يدعمونها. وينبغي توفير التدريب للعناصر الفاعلة الأخرى التي يمكن أن تؤثر في عملية تغيير اجتماعي تهدف إلى التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، من قبيل كبار رجال الدين أو الزعماء التقليديين والصحفيين. وينبغي للدول دعم المبادرات المجتمعية التي تهدف إلى إعادة تدريب الممارسين التقليديين لعملية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث للعمل في أنشطة بديلة مدرة للدخل، حيثما ترى المجتمعات المحلية ضرورة القيام بذلك، وبمّ حيث تكمل هذه المبادرات بالتوعية من أجل الحد من الطلب على هذه الممارسة.

٥٢ - وينبغي لحماية ومساندة ضحايا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والنساء والفتيات المعرضات لخطرهن أن تشكل أيضاً جزءاً لا يتجزأ من التشريعات والسياسات والبرامج التي تتعاطى مع هذه المسألة. وينبغي تزويد الضحايا بطائفة من الخدمات

المتخصصة، بما فيها المساعدة القانونية والنفسية والاجتماعية، والخدمات الصحية لضمان شفائهن من الصدمة ووقايتهن من الظروف الصحية الخطيرة.

٥٣ - وينبغي تعزيز جمع البيانات وتحليلها، بما في ذلك تلك المتعلقة بالانتشار والمواقف والمعتقدات المحيطة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وكذلك بالحالات المبلغ عنها وإنفاذ التشريعات، وجعلها أكثر انتظاما، وخاصة فيما يتعلق بالبيانات عن الفتيات الصغيرات. وينبغي تعزيز تبادل الممارسات الجيدة في مجال الوقاية من تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتخلي عن هذه الممارسة. وينبغي أيضا تكثيف البحوث النوعية لتحسين فهم العوامل الاجتماعية الثقافية التي يمكن أن تيسر التخلي عن هذه الممارسة وتؤثر في وضع استراتيجيات فعالة تهدف إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٥٤ - وفي جميع الحالات، ينبغي تناول المبادرات التي تستهدف إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث بطريقة كلية وشاملة في سياق تكثيف الجهود العامة الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات وتعزيز المساواة بين الجنسين.